

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

أن هذا مشروع لجميع موتى المسلمين كما يستحب السلام عليهم و الدعاء لهم و الإستغفار و زيارة القبور بهذا القصد مستحبة و سواء فى ذلك قبور الأنبياء و الصالحين و غيرهم و كان عبداً بن عمر إذا دخل المسجد يقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبت ثم ينصرف .

و أما زيارة قبور الأنبياء و الصالحين لأجل طلب الحاجات منهم أو دعائهم و الإقسام بهم على الله أو طن أن الدعاء أو الصلاة عند قبورهم أفضل منه فى المساجد و البيوت فهذا ضلال و شرك و بدعة بإتفاق أئمة المسلمين و لم يكن أحد من الصحابة يفعل ذلك و لا كانوا إذا سلموا على النبى صلى الله عليه و سلم يقفون يدعون لأنفسهم و لهذا كره ذلك مالك و غيره من العلماء و قالوا إنه من البدع التى لم يفعلها السلف و إتفق العلماء الأربعة و غيرهم من السلف على أنه إذا أراد أن يدعو يستقبل القبلة و لا يستقبل قبر النبى صلى الله عليه و سلم و أما إذا سلم عليه فأكثرهم قالوا يستقبل القبر قاله مالك و الشافعي و أحمد و قال أبو حنيفة بل يستقبل القبلة أيضا و يكون القبر عن يساره و قيل بل يستدبر القبلة .

و مما يبين هذا الأصل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما هاجر هو و أبو بكر ذهبوا الى الغار الذي بجبل ثور و لم يكن على طريقهما